الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

تقرير لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

حول

مشروع قانون اساسي يتعلق بالمصادقة على اتفاقية الضمان الاجتماعي بين الجمهورية التونسية والمملكة البلجيكية

2013/73

رئيسة لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

سعاد عبد الرحيم

نائبة الرئيسة

فاطمة الغربي

مقرر اللجنة

إياد الدهماني

المقررة المساعدة الأولى

عائشة الذوادي

المقرر المساعد الثاني

نور الدين المرابط

جوان 2014

أولا – تقديم المشروع:

تأتي الاتفاقية المبرمة بتونس في 28 مارس 2013 لتعويض الاتفاقية الحالية التونسية البلجيكية للضمان الاجتماعي والتي دخلت حيز التنفيذ بتاريخ أول نوفمبر 1976 وكتعزيز لرصيد الاتفاقيات الثنائية للضمان الاجتماعي التي أبرمتها تونس.

وينبني مشروع الاتفاقية الجديدة خاصة على المساواة في المعاملة مع مواطني بلد العمل حيث ينتفع "العامل" مواطن إحدى الدولتين المتعاقدتين والذي يشتغل أو اشتغل على تراب الدولة الأخرى بكل المنافع الضمانية (العينية والنقدية) التي تسحب على مواطنيها وفق نفس الشروط. كما تم إقرار اعتماد فترات العمل المنجزة بدولة **ثالثة** تربطها بتونس وبلجيكا اتفاقية ثنائية للضمان الاجتماعي ضمن قاعدة تجميع فترات التأمين المخولة لاستحقاق مختلف المنافع التي تضمنها الاتفاقية. هذا فضلا على سحب أحكام الإلحاق الدولي على العملة المستقلين تشجيعا لحرية تنقل الأشخاص بين البلدين.

ثانيا- أعمال اللجنتين:

عقدت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية جلسة عمل حول مشروع هذا القانون الأساسي ونص اتفاقية الضمان المبرمة بين الجمهورية التونسية والمملكة البلجيكية.

وقد رأى السادة النواب في هذه الاتفاقية توسيعا لرقعة الحقوق بالنسبة للمهاجرين مع إرساء شرط المعاملة بالمثل، وقد أثارت النقطة المتعلقة بتحويل المنافع جدلا صلب اللجنة ، بما اضطر بعض النواب الى التنبيه لضرورة الاخذ بعين الاعتبار الانعكاسات الممكنة على الموازنات المالية للصناديق المعنية.

وللتذكير فإن عملية تحويل المنافع تخص تغيير مكان الإقامة حتى وإن كان في بلد ثالث تربطه بتونس وبلجيكا اتفاقية في مجال الضمان الاجتماعي وللمنتفع في هذه الحالة الحق في تحويل كل مستحقاته دون أي اشكال.

هذا وأكد نواب لجنة الشؤون الاجتماعية على أن التوصل إلى مثل هذه الاتفاقيات من شأنه أن يعكس مواكبة بلادنا لأهم التوجهات التي تضمنتها اتفاقيات منظمة العمل الدولية في مجال التغطية الاجتماعية بما يعود بالنفع على الجالية في بلدان المهجر ويخول لهم اكتساب ممارسة حقوقهم الاجتماعية المتصلة بالضمان الاجتماعي.

وفي ختام أعمالهما وقف نواب اللجنتين عند أهمية مثل هذه الاتفاقيات الرامية إلى المحافظة على حقوق الجالية التونسية في مجال التغطية الاجتماعية والضمان الاجتماعي بما يضمن لهم تغطية صحية وتحويل منافع على قدم المساواة مع مواطني بلد العمل. وقد أشادوا بأهمية وقيمة المقارابات الثنائية بخصوص الضمان الاجتماعي عموما حيث توجت هذه الاتفاقية مرحلة ثانية من المفاوضات في مادة الضمان الاجتماعي بين الجمهورية التونسية والمملكة البلجيكية باعتبار أنها أبرمت تعويضا للاتفاقية الحالية.

قرار اللجنتين:

قررت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية ولجنة الشؤون الاجتماعية الموافقة على مشروع القانون الأساسي وهما توصيان الجلسة العامة بالمصادقة عليه.

رئيسة اللجنة	المقررة
سعاد عبد الرحيم	عائشة الذوادي

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالمصادقة على اتفاقية الضمان الاجتماعي بين الجمهورية التونسية والمملكة البلجيكية.

فصل وحيد:

تمت المصادقة على اتفاق الضمان الاجتماعي بين الجمهورية التونسية و المملكة البلجيكية، الملحقة بهذا القانون الأساسي والمبرمة بتونس في 28 مارس 2013.